

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-160923

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (I-160923 - 2022)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
سجل تجاري (...), رقم مميز (...)
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

المستأنف
المستأنف ضده
إنه في يوم الأحد الموافق 2023/08/27م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور / ...
الدكتور / ...
الأستاذ / ...
رئيساً
عضواً
عضواً
وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/11/10م، من /...، هوية مقيم رقم (...). بصفته صاحب المؤسسة المستأنفة بموجب السجل التجاري، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-2087) الصادر في الدعوى رقم (I-94273-2022) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 2008م إلى 2011م، في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

"عدم جواز نظر دعوى المدعي / ... (رقم مميز ...) ضد المدعى عليها / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، وذلك لسبق الفصل فيها."

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (مؤسسة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن المتعلق بالربط الزكوي للأعوام من 2008م إلى 2011م، لعدم النظر في طلباته من قبل دائرة الفصل مصدرة القرار، وتقدم بالاعتراض أمام الأمانة

العامّة للجان الضريبية بتاريخ 2022/11/10م وذلك خلال المهلة النظامية، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الأحد الموافق 2023/08/27م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبية الدخّل جلستها بدخّور أعضائها المدونة أسمائهم في المدخّر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 21/ 04/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إنّ الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإنّ الدائرة تقرّر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنّه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبينّ للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنّه بخصوص استئناف المكلف المتعلق بالربط الزكوي للأعوام من 2008م إلى 2011م، لعدم النظر في طلباته من قبل دائرة الفصل مصدرة القرار، وتقدم بالاعتراض أمام الأمانة العامة للجان الزكوية والضريبية والجمركية بتاريخ 2022/11/10م وذلك خلال المهلة النظامية. وبعد الاطلاع على قرار الدائرة محل الاستئناف، وملف القضية وما احتواه من أوراق، تبين أن قرار الدائرة بالامتناع عن نظر الدعوى قد جاء بحجة أن للمدعي دعوى برقم (I-2019-7586) قد سبق الفصل فيها، وعليه جاء قرارها بشطب الدعوى واعتبارها كأن لم تكن، كما أن الدائرة نصت في أسبابها على "ولما كان من الثابت أن موضوع الدعوى سبق الفصل فيه من هذه الدائرة بموجب القرار الصادر في الدعوى رقم (Z-2019-7586) وتاريخ 2019/12/12م والمقرر فيه "اعتبار الدعوى المقامة من المدعي / ...، هوية مقيم رقم ... (ضد المدعي عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك؛ كان لم تكن". أي أنه قد ثبت للدائرة اعتبار الدعوى كأن لم تكن، حيث أن شطب الدعوى واعتبارها كأن لم تكن، لا يغدو لأن يكون فصل في موضوع الدعوى أو من موانع النظر في الدعوى لسبق الفصل فيها، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / مؤسسة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-2087) الصادر في الدعوى رقم (1-94273-2022) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 2008م إلى 2011م.

ثانياً: من الناحية الموضوعية، إعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

